

فان ارد عليها وترد علينا رواه ما كذا انتهى مبدع وقد اختار طهارة البغل  
والحمار المالكية والشافعية وقال في العناية شرح الهداية الحنفية لما  
ذكر الخلاف في سور البغل والحمار وسور البغل والحمار مشكوك فيه  
وابوطاهر انكر ان يكون شيئ من احكام الله تعالى مشكوك فيه وقال  
سور الحمار طاهر والشافعي يجعله طاهرا وطهورا لان كل حيوان  
يتنفع بجلده فسوره طهور عنده قال القدوري عرق الحمار طاهر  
في الرواية المشهورة وكذا سوره وروي عن ابن عباس انه قال لا بأس  
بالتوضي بسور البغل والحمار انتهى كلام صاحب العناية ملخصا اذا ثبت  
هذا فخرج منها من الفضلات كالعرق والريق والدمع والمخاط فهو  
طاهر وعلى القول الاخر معفو عنه فقل علمت ان الذي علمه الاكابر  
من العلماء طهارة البغل والحمار وفضولهما وان على القولين استهما  
يعني عن فضولهما والله اعلم السادس اذا مات ميت على الاسلام هل يجوز  
المصدق له واهدي تلاوة القران ام لا وخود ذلك فاجوب قال في الكافي  
فصل فان دعى انسان لميت او تصدق عنه او قضا دينه واجبا عليه  
فبعد ذلك بلا خلاف لان الله تعالى قال والذين جاءوا من بعدهم يقولون  
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان الابر وقال سعد عبادة رضي الله  
عنه النبي صلى الله عليه وسلم ايتبع امي ان تصدقت عنها فان نعم وان فعل عبادة  
بدنية كالقراءة والصلاة والصوم وجعل ثوابها الميت نفعا ايضا لان المسلمين  
يجتمعون في كل عصر ويقرون ويهدون لثوابهم ولم ينكره مشرك فكان  
اجماعا

اجماعا انتهى فقد علمت انه يجوز ما سالت عنه واما اهل الجوزيست  
الاموات ام لا قال النووي باب النهي عن سب الاموات روي في صحيح  
النجاشي عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا تشبهوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قذروا قال العلماء يحرم سب  
الميت المسلم الذي ليس معلىن يفسق واما الكافر والمعلن يفسد من  
المسلمين فيه خلاف للسلف وجاء في خصوص متقابلة اختلف العلماء  
في الجمع بينهما على اقوال الصححا واظهرها ان اموات الكفار يجوز ذكرهم  
مساوهم واما اموات المسلمين المعلنين يفسق او يدعيه يجوز ذكرهم  
بل ذلك اذا كان فيه مصلحة حاجة كالتمذير من حالهم والتنفير من  
فساد ما قالوه والا قد اهدم فيها فعلوه وان لم يكن حاجته لم يحسن انتهى  
في النووي فتأمل فانه مفيد والله اعلم كتبه سحر بنها عن النبي  
سؤال ما قول العلماء رضي الله عنهم فيما اذا قال الانسان في كلامه وايي  
اني صادق او وايي كاذب وخود ذلك هل هذا شرك لانه ادخل عليه  
واو القسم وينكر على قابله ام لا الجواب وبالله التوفيق هو شرك وينكر عليه  
قال في الافناع وشرح بحرم الحلف بغير الله ولو كان الحلف بيني  
لان الشرك في تعظيم الله تعالى والحديث بن عمر فوعا قال من حلف بغير  
الله فقد اشرك رواه الترمذي وحسنه وروي به عن ابن عباس رضي الله عنهما  
سمعت عمر وهو يحلف بابيه فقال ان الله ينهاكم ان تخلفوا باياكم فمن  
كان حالفا فليحلف بالله وليصرت متقيا عليه فان حلف بغير الله